

**قوله** ولو لم عرف خايب بغير فصل لغير طواف وداع يعني انه يجب على من فرس  
الحجاج المسافة قصران بطواف الوداع سواء فرس من مكة او من  
او عرفها فانما الخايب من سفره دون مسافته القصر فلا يجب عليها طواف الوداع  
**قوله** ومن مكة يعني طواف الوداع على من فرس من مكة الى مسافته القصر  
وان لم يكن خايبا **قوله** وعقد له فصل مسافته يعني انه يجب على من ترك طواف  
الوداع ان يعقد له ما لو سابع مسافته القصر فان بلغها استتم عليه وجوب  
الدم وسقط عنه وجوب العود **قوله** وبطلت كفايا للتعلل بغيره وصلى  
انتم يعني لم يثبت بعد طواف الوداع نظرت فان كانت مكنته نحو مثل الوداع  
ومثل الوداع اذا قيل الصلوات الملتزمه فصلها لم يجب عليه اعادة الطواف  
وان كان مكنته لغز ذلك وجب الاقاربه ويستحب ان يقف بعد الوداع في المي  
بين الركنين **قوله** اللهم اني ابيت بينك والعبدة عبدك  
وان احفظ عبدك وابي امنك فحلتني على ما استوفيت في خلقت خاسرته يعني  
بلادك وبلغت بغيرك تانا عندنا على قضا سنا سكتك فان كنت صفت حتى فاز  
عنه رضاك والما حتى ان قيل ان شئت اني عن يدك اذرى هذا او اقره ان اذنت  
في غير عن سبيلك ولا يبيت ولا تعب عنك ولا عن سبيلك المهور فاحتمل القاضيه  
بدي والقضيه في ديني واحتمل عليه اذ رفعت قاضيه ما يقبلني واجمع في اخر الب  
والا حرم الكفار على ذلك ثم فصل على النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**

# ويستحب

ما حرام لمن تقارب من  
كاتب  
عنا بعد ذلك من وجب العمل الصالحات ونقول اللهم اني ابيت بينك والعبدة عبدك  
وان احفظ عبدك وابي امنك فحلتني على ما استوفيت في خلقت خاسرته يعني  
بلادك وبلغت بغيرك تانا عندنا على قضا سنا سكتك فان كنت صفت حتى فاز  
عنه رضاك والما حتى ان قيل ان شئت اني عن يدك اذرى هذا او اقره ان اذنت  
في غير عن سبيلك ولا يبيت ولا تعب عنك ولا عن سبيلك المهور فاحتمل القاضيه  
بدي والقضيه في ديني واحتمل عليه اذ رفعت قاضيه ما يقبلني واجمع في اخر الب  
والا حرم الكفار على ذلك ثم فصل على النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**

عنا بعد ذلك من وجب العمل الصالحات ونقول اللهم اني ابيت بينك والعبدة عبدك  
وان احفظ عبدك وابي امنك فحلتني على ما استوفيت في خلقت خاسرته يعني  
بلادك وبلغت بغيرك تانا عندنا على قضا سنا سكتك فان كنت صفت حتى فاز  
عنه رضاك والما حتى ان قيل ان شئت اني عن يدك اذرى هذا او اقره ان اذنت  
في غير عن سبيلك ولا يبيت ولا تعب عنك ولا عن سبيلك المهور فاحتمل القاضيه  
بدي والقضيه في ديني واحتمل عليه اذ رفعت قاضيه ما يقبلني واجمع في اخر الب  
والا حرم الكفار على ذلك ثم فصل على النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**

ويستحب ان على الساعه **قوله** ويستمر شي من وجه امره يعني بشرا كانت  
من الامه **قوله** عرفها حسبا يعني فانه يعقبا عن الحياط اخرج بشرة من  
حيوان ومعها عند وجوب من عرفها الحياط **قوله** كذا في رجل يعقبا  
المحرم من من امره رجل المحرم والمجرب من وجهه **قوله** لا من احد حتى  
يعني ان المحرم اذا استمر راسه او وجهه لم يجب عليه العذرة فلو ستره  
لمحيطه لم يرد ووجبت عليه العذرة **قوله** ملا يعني المخلع المستر للملائي  
لوجعل المحرم او المحرمه محاما من الشمس او الظل او نحو ذلك وهو ليس العذرة  
**قوله** يقعد مشا يعني يتراكان بحيث او غيره **قوله** كطين هذا امثال الساني  
**قوله** لا يحيط ورجل وما هذا امثال لما لا يعقد ساقه ولو وضع المحرم على راسه او  
المحرمه على وجهه باحيط او اعتمت ما او حمل على راسه حمل له في العذرة  
والك المشقة ومضيق اطلاقهم ان الما الكورك الصافي وقد عذرا لما الكور  
في الصلوات سنا او قلسا مل هذا لفظ **قوله** ويشترطه المحيط يعني انه محرم على الرجل  
ليس المحيط في سنا من يديه والمحيط بالحا والظالم المخلص وهو يتاحيط بالاسنا  
او نحو من ذلك احتر من المراه فانها لا تحرم عليها ليس المحيط غير وجهها واخر  
عنه عن المحيط فانه لا يحرم على المحرم المشقة في غير راسه الرجل ووجه المراه **قوله** حيا  
وتسجد وعقد وشركا تانا هذا امثال للمحيط يعني فانه لا يحتمل المحيط بالحا المحرمه  
بل هو كل يحيط بالحا المهمله فالمستوح كالدرع والمشرك الذي يشرك بغيره  
او غيره **قوله** ككيس الحية ذرع وله ساق بارا يعقد هذا امثال للمحيط بالحا  
بله او العزم او العقد **قوله** لا يشترطه المحيط يعني ان لا يرد ان عقد على  
**قوله** ولو يشركه في حجره يعني ولو ربط اليه ليشترطه ان يرد في حجره فلا يعقد محظا